رابط المادة على منصة باحث

)١(شرح كتاب الأيمان والنذور من مختصر الكلام على بلوغ المرام // في مجلس واحد

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد من كتاب مختصر للكلام على بلوغ المرام فنبدأ حيث وقفنا نسأل الله جل وعلا - 00:00:00

ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح فعلى بركة الله. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى واله وصحبه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد. قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الايمان والنذور. هذا - 00:00:15

كتاب مهم جدا لاننا كثيرا ما نحلف ونحتاج الى احكامه وبيان مسائله نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الاصل في مشروعية الايمان وثبوت حكمها الكتاب والسنة والاجماع. قال الله تعالى لا يؤاخذكم الله - 00:00:35

وباللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام الاية. والنذور جمع نذر وهو ايجاب ما ليس تبي واجب طبعا لغو اليمين المقصود به هو اجراء القسم على اللسان بدون قصد مثل انسان يقول - 00:00:53

اه رحت مكان كذا ذاك الثاني لا والله تقول اي والله اي والله اكلنا الشاي وجلسنا نتكلم والله كانت جلسة حلوة هذا كله ليس بيمين ايش يسمى هذا؟ هذا يسمى لغو اليوم لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمان - 00:01:13

ما هو اليمين؟ اليمين هو ان تلزم انسانا بشيء. والله لتأكل عندي والله لا تجلس عندي هذا هو اليمين. كيف نعرف اليمين بشيئين؟ اما بالالزام او بالنفي واذا كان محتملا فبنيته. نعم - 00:01:30

هذا هذا علامة اليمين. كيف تفرق بين اللغو اليمين؟ واليمين لغو اليمين يجري على اللسان على الحديث ولا يراد منه شيء لا اثباتا ولا نفيا نعم احسن الله اليكم. وقال الحافظ رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انه ادرك عمر بن الخطاب في ركب وعمر - 00:01:52

او يحلف بابيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت متفق عليه وفي رواية لابي داوود والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا تحلفوا بابائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا بالله الا - 00:02:16

وانتم صادقون قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على تحريم الحلف بغير الله قال ابن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله تعالى بالاجماع وقال الماوردي لا يجوز لاحد ان يحلف احدا بغير الله تعالى لا بطلاق ولا عتاق ولا نذر. واذا حلف الحاكم احدا بذلك - 00:02:39

وجب عزله وعن بريدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو وكما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما. رواه ابو داوود. الحلف بغير الله نوع من انواع شرك الالفاظ. كما قال صلى الله - 00:03:01

عليه وسلم في حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد كفر واشرك فالواجب على الانسان ان يبتعد عن هذا النوع من الشرك وهو شرك الالفاظ وهو امر خطير بل ان الحلف بغير الله الحلف بغير الله صادقا اشد اثما من الحلف بالله كاذبا - 00:03:21

لان الحلف بغير الله صادقا شرك والحلف بالله كاذبا هذا اثم والشرك اعظم خطرا على الايمان والواجب على المسلم ان لا يحلف الا

بالله. والمقصود من الحلف هو تعظيم المحلوف بذكر من يسمع ويرى - 00:03:46
تقدر عليك ان كنت كاذبا او كنت خالفا ولا يجوز للمسلم ان يجعل غير الله سامعا بصيرا قويا على نفسه فيحلف بها فان قال والله انا اقسم يقول والنعمة ما اقصد. يقول لو قصدت لكفرت كفرك - 00:04:08
انت ما تقصد ان النعمة مثل الله لكن ما يجوز ان تحلف بالنعمة او تقولو راسو ابوي او يقول والنبي ما يجوز او يقول والكعبة يقول ورب الكعبة قل ورب النبي. نعم - 00:04:31
احسن الله حلف بغير الله وهو غير قاصد ووقع في شرك الالفاظ ما كفارته؟ كفارته ما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بغير الله فليقل لا اله الا الله. واظح؟ هذي كف - 00:04:46
قال نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية اليمين على نية المستحلف اخرجهما مسلم. قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على ان اليمين على نية المستحلف اذا - 00:05:06
كان صاحب حق والتأويل في اليمين ان ينوي خلاف الظاهر. فان كان ظالما لم ينفعه وينفع المظلوم كون الانسان يكون ظالم ويحلف وينوي في حلفه الهروب في القضية هذا لا يغني عنه عند الله عز - 00:05:29
لان المقصود من اليمين نية المستحلف وليست نية الحال. لكن لو كان مظلوما فحلف ونوى شيئا اخر وتخلص من الظلم الواقع عليه فلا بأس به كما نص عليه الفقهاء رحمهم الله تعالى - 00:05:47
نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا حلفت على يمين رأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير. متفق عليه. وفي لفظ البخاري فاتي الذي هو خير وكفر عن يمينك - 00:06:07
وفي رواية لابي داوود فكفر عن يمينك ثم اتي الذي هو خير واسنادهما واسنادهما صحيح قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على ان من حلف على شيء ورأى غيره خيرا من التمادي على اليمين انه يستحب له التكفير واتيان الخير - 00:06:29
وفيه دليل على جواز تقديم الكفارة على الحنف وتأخيرها عنه. هنا ثلاثة مسائل المسألة الاولى لو حلف الانسان والله لا يدخل بيت فلان ثم بدا له ان دخوله بيت فلان فيه صلة رحم او نفع او خير - 00:06:47
فيكفر عن يمينه ثم يدخل هذا هذه المسألة الاولى. المسألة الثانية ان التكفير عن اليمين يجوز قبل الحنف ويجوز بعد الحنف. كله الامر فيه واسع. نعم لكن قبل الحنف لا يكون على سبيل الوجوب. بعد الحنت على سبيل الوجوب. نعم - 00:07:04
احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلاح عليه. رواه الاحمد والاربعة. وصححه ابن حبان - 00:07:25
فافصح شيخ بفتح الحاء او ابن حبة ها الحنز او الحنز فلا حنك عليه. نعم. كلاهما صحيحا بفتح لحاء او كسرها. لا الكسر الحين بمعنى الحنت يعني التخلف عن اليمين نعم - 00:07:41
احسن الله اليكم. في الماظي تقول حنث يحنث يحنث حنتا. نعم احسن الله اليكم قال رواه احمد والاربعة وصححه ابن حبان. قال الشارح قال ابن العربي اجمع المسلمون بان قوله ان شاء الله يمنع - 00:08:00
انعقاد اليمين بشرط كونه متصلا. بشرط كونه متصل. قال والله لا تخرجين من بيتي ابدا الا ان يشاء الله الان متى ما خرجت لن يقع عليه يمين. لانه السهل اذا كان متصل - 00:08:16
هذا بالاجماع الاستثناء ينفع لكن لو انه حلف قال والله لا تخرجين من بيتي ثم تكلم معها واذا به تلاطف زوجها يا ابو فلان ما يصير عندي حاجات وانت ما تكون موجود - 00:08:34
فقال ان شاء الله الان غير متصل. هل ينفعه الان الاستثناء او لا ينفع رواية عن الامام احمد ان وهو قول الشافعية ان الاستثناء ينفع وهو قول ابن عباس من الصحابة - 00:08:53

لانه في نفس المجلس والجمهور ان الاستثناء المنقطع لا ينفع. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعنه رضي الله عنه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب رواه البخاري - 00:09:12

ومقلبي لان الواو واو القسم. احسن الله مقلب القلوب هذا اكثر قسم النبي صلى الله عليه وسلم فيه دلالة على جواز الحلف باربعة اشياء تحلف بالله تحلف باسماء الله. تحلف بصفات الله. تحلف بافعال الله - 00:09:30

هذا كله جائز نعم احسن الله اليكم قال الشارح رحمه الله في الحديث دليل على جواز الحلف بافعال الله اذا وصف بها ولم يذكر اسمه طبعا افعال الله المختصة به - 00:09:51

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما كبائر فذكر الحديث وفيه اليمين الغموس وفيه قلت وما اليمين الغموس؟ قال التي يقتطع بها مال امرئ مسلم - 00:10:08

وفيها كاذب اخرجه البخاري قال الشارح رحمه الله سميت اليمين الفاجرة غموسا لانها تغمس صاحبها في النار قوله فذكر الحديث ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس - 00:10:29

احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قالت هو قول الرجل لا والله وبلى والله. اخرجه البخاري ورواه ابو داوود مرفوعا - 00:10:49

قال الشارح فيه دليل على ان ما يجري على اللسان من غير قصد يكون لغوا لا كفارة فيه. يقول لك الشاي زين؟ اي والله ها؟ يروحنا المكان الفلاني والله شفنا شي طيب هذا مو يمين - 00:11:06

هذا كله يجري على اللسان مجرى لغو اليمين والافضل تركه لان الله تعالى يقول آآ اه في القرآن اه في اية المائدة واحفظوا ايمانكم واحفظوا ايمانكم يعني احد التفاسير في الاية واحفظوا ايمانكم لا تحلف - 00:11:21

والتفسير الثاني اذا حلفتم احفظوها ولا تضيعوها والتزموها واذا لم تلتزموا بها فادوك كفارة. نعم نفع احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسماء من - 00:11:42

صاها دخل الجنة متفق عليه وساق الترمذي وابن حبان الاسماء والتحقيق ان سردها ادراج من بعض الرواة قال الشارح الحلف انما يكون انما يكون باسم من اسماء الله تعالى او صفة من صفاته. ويحرم بغير ذلك. قال في الاختيارات قال - 00:12:07

ها هنا فان حلف باسم من اسماء الله تعالى التي قد تسمى بها غيره. واطلاقه ينصرف الى الله سبحانه فهو يمين بان نوى به ان نوى به الله او اطلق. فالصواب ان من حلف باي اسم - 00:12:26

من اسماء الله عز وجل المختصة به فانه يمين. اما الاسماء التي لا تكون مختصة يمكن ان تكون مشتركة فهذا يحتاج الى نية والانسان لو حلف باي اسم من اسماء الله فان يمينه ينعقد. نعم - 00:12:43

في باب الايمان يعني هذه مسألة ايضا مهمة ما حكم الرجل لو حلف بالطلاق تأمل معي قال والله ها انت لو قال والله ان خرجت فانت طالق فهذا يمين والله يمين ان خرجت فانت الطارق هذا شرط معلق في الطلاق - 00:13:03

لكن لو ما قال هذا قال بالطلاق ها الباحر في الجر لو قال بالطلاق ان خرجت فانت كذا وكذا او قال ان خرجت فانت الطلق. الان ما يمكن يمين هذا ليس ابي - 00:13:29

هذا شرط معلق. والشرط المعلق واقع عند جمهور الفقهاء ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد وهو قول عامة فقهاء الحديث ولا اعلم لهم مخالف ولكن في رواية عن ابن عباس اخذ بها شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:13:45

وهو ان اليمين ان الطلاق المعلق الطلاق المعلق قال اذا لم ينوي به الطلاق لا يقع انما اراد منعها من المعلق عليه فيكون يمين واذا اراد الطلاق فيكون طلاق. اما اليوم المشايخ المساجد اليوم يفتون بان كل طلاق معلق - 00:14:11

بالطلاق يمين يمين ما ادري منين جابوا هذا هذا شيء عجب والله لا ينبغي ان يفتي في الطلاق الا مفتي البلد فقط غير هذا ما يجوز الانسان يفتح مرة اتصل علي رجل وقال عندي مسألة في الطلاق قلت انا ما افطر في الطلاق - 00:14:40

قال شلون ما تفتر قلت له ما افتي يا اخي انا لازمت شيخنا عبد المحسن العباد اكثر من اثنعشر سنة او قرابة اثنعشر سنة ما عمره افتى بالطلاق واذا جو الناس يستفتونه في الطلاق يروح القاضي يروح المفتي - 00:14:59

هذه مسائل تحتاج الى خصم المدعي المدعي عليه. شلون تفتي في الطلاق قال ليش ما انت في الطب في الطب؟ قلت له بسألك سؤال اذا كان يوم القيامة قلت لك زوجتك طالق وهي ما كانت طالق - 00:15:16

ما تتعلق برقبتي؟ قال الا قلت له طيب واذا كانت محرمة عليك وانا قلت انها مباحة لك وانت اخذت على انها زوجة ما تعلق برقبتي؟ قال الا. قلت طيب وليش ادخل نفسي في هذه الامور؟ انت اللي تطلق وانت اللي تفرح وانا احطه برقبتي لا يا حبيبي روح - 00:15:32

روح عند المفتي وعند القاضي فمسألة الافتاء ترى قضاء انتبهوا الافتاء في الطلاق قضاء حكم والنبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة تلعب قاض قاضيان في النار وقاضي الحجر امر خطير - 00:15:54

ليش تحط نفسك قاضي نعم احسن الله اليكم ونفع الله بكم قال رحمه الله تعالى وعن اسامة بن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا - 00:16:10

فقد ابلغ في الثناء اخرجه الترمذي وصححه ابن حبان قال الشارح الحديث دليل على استحباب الدعاء للمحسن والثناء عليه. ولم يظهر لي وجه ادخال هذا الحديث في كتاب الايمان والنذور - 00:16:32

الذي يظهر لي والله اعلم انه انما ادخله في كتاب الايمان من باب ان الانسان اذا اه يعني حلف على يمين انه والله لا اكلم فلان ثم رأى ان هذا فيه خير فكلمه ان ذاك الرجل الذي كان سببا لهذا اليمين عليه ان يصنع المعروف له - 00:16:46

او لانه كان المتسبب في يمينه والله اعلم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل متفق عليه. النذر في - 00:17:12

لغة الفقهاء هو ايجاب شيء على النفس مشروع في الاصل لم يوجبه الشارع الانسان يلزم نفسه بشيء مشروع هو يلزم نفسه فيه والشارع لم يلزمه هذا يسمى نذرا مثل انسان يقول نذر علي ان اصلي في الليل - 00:17:33

مئة ركعة الشارع اباح الصلاة في الليل قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل قال صلاة الليل مثنى مثنى كما في رواية البخاري قال نذر علي ان اصوم يوما وافطر يوما - 00:18:00

الشارع قال افضل الصيام صيام داوود كان يفطر يوما ويصوم. هذا جاء والزم نفسه اذا ما معنى النذر؟ الزام النفس بشيء مباح لم يلزمك الشارع به هذا يسمى ندرا وهذا النذر ينقسم الى قسمين - 00:18:19

نذر مطلق ونذر معلق. اما النذر المطلق فهو امر مندوب. لكن اذا كان لا يؤدي الى مشقة على النفس ومباح ومشروع واما النذر المعلق فمكروه النذر المطلق مثل انسان يقول نذر علي الا اصلي صلاة الا في جماعة - 00:18:41

هذا مندوب. ومشروع المعلق ان يقول ان جاء مسافر معافى اذبح شاة للفقراء والمساكين ان شفى الله مريضي ها تصدقت بمئة دينار هذا يسمى النذل المعلق النذر المعلق انشاؤه مكروه - 00:19:08

نعم احسن الله اليكم قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على كراهة النذر. الصواب ان هذا التعميم فيه نبض وانما الحديث دليل على كراهة النذر المعلق هو جاء بالنذر المعلق ولا في النذر المطلق - 00:19:34

ها قال انما يستخرج به من البخيل لانه هو يقول ان صار كذا فعلت كذا نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله قال ابن العربي النذر شبيه بالدعاء فانه لا يرد القدر لكنه من القدر. وقد ندب الى الدعاء ونهي عن النذر. لان الدعاء - 00:19:52

عبادة عاجلة ويظهر به التوجه الى الله والخضوع والتضرع والنذر فيه تأخير للعبادة الى حين الحصول وترك امل الى حين الضرورة انتهى. هذا نذر المعلق. نعم. احسن الله اليكم قال في سبل السلام واما النذور المعروفة في هذه الازمنة - 00:20:14

على القبور والمشاهد والاموات فلا كلام في تحريمها لا كلام في تحريمها ولا كلام في شركيتها مثل من ينذر للقبر يقول هذا نذر قبر الحسين هذا نذر لقبر السيدة زينب هذا قبر للبدوي هذا - 00:20:34

لم يقل احد من الفقهاء بجوازه بل كلهم قالوا انه محرم ونص جمع منهم انه صرف عبادة لغير الله هو نوع شرك. نعم احسن الله اليكم قال لان النادر يعتقد في صاحب القبر انه ينفع ويضر. ويجلب الخير ويدفع الشر ويعافي الاليم - 00:20:52

ويشفي السقيم قابلت رجلا في الصعيد من اه رجل الفلاحي على نياتهم قال نحن نمشي فشافني وسلم علي ومعي العمدة عمدة البلد فقال والله يا شيخ انا ما عندي شيء - 00:21:15

ولا كان ذبحت له كنت طبعا عندهم كرم مبالغ فيه ما شاء الله ولا كان ذبحت لك هذا العجل هو يقول لي يقول لي ما عندي الا العجل هذا وهذا العجل انا نادر للبدوي ما اقدر اذبحه لك - 00:21:35

قلت له يا عم طيب في الاظحية وش ذبحت؟ قال والله ما عندي شي اذبحه. قلت يا عم اذا جاء يوم الاضحية ما تذبح لله وتذبح للبدوي والله يا اخوان فكر مع نفسه - 00:21:49

قال والله كلامك صحيح قلت له خلاص خليها لله قال خلاص هو لله. نعم احسن الله اليكم. قال وهذا وهذا هو الذي كان يفعله عباد الاوثان بعينه. فيحرم كما يحرم النذر على الوثن - 00:22:01

ويحرم قبضه لانه تقرير على الشرك ويجب النهي عنه قبضه ما يصير ياخذون النذور اللي عند القبور ها يقولون ان جمال عبد الناصر عامله الله بما يستحق ورحمه فانه من عوام المسلمين - 00:22:19

اه وعلى كل حال حصل ما حصل والمسلم يدعى له بالمغفرة ما دامه يقولون ان يعني شاف المنظر الناس وهم يطوفون حول القبور ويذبحون قال ده مش منظر حضاري خلاص سكروا - 00:22:38

الامور هذي كلها يعني سكروا القبور والنذور. يقول فجاء وزير التحصيل مدري شسمه وزير المالية قالوا ايه ده نص البلد على على الخزاين ده. هنعمل ايه؟ قالوا لا خلاص خليها. سليمة. اه مقالة بعنوان - 00:22:54

آآ اقتصاديات القبور والله شيء مهول يا اخوة وشيء مهو ما ينفق على القبور في السنة الواحدة لو انفق على فقراء مصر والسودان لصار كلهم لهم شقق وبنايات - 00:23:17

اقسم لكم بالله شيء عجب سبحان الله نعم لذلك بعض العلماء يقول ما من بدعة ها انتبه ما من بدعة تظهر الا ورائها قضية اقتصادية ورائها قضية اقتصادية يعني مشركي قريش ليش منعوا الناس من الطواف بثيابهم اللي يجون فيها من خارج مكة؟ قالوا الا يشترون ثياب من مكة عشان التجارة - 00:23:37

واللي ما عنده ثياب قال لازم يطوف عريان عشان الشهوة شوفوا كيف يغيرون نسأل الله السلامة والعافية. نعم احسن الله اليكم قال ويجب النهي عنها. وابانة انه من اعظم المحرمات. وان وانه الذي كان يفعله عباد الاصنام. لكن - 00:24:07

طال الامد حتى صار المعروف منكرا. والمنكر معروفا. لا حول. وصارت تعقد اللواءات في قباض النذور على الاموات ويجعل ويجعل للقادمين الى محل الميت الضيافات. وينحر في بابه النحائر من الانعام. وهذا هو بعينه الذي كان عليه عباد الاصنام - 00:24:27

فان لله وانا اليه راجعون. وقد اشبعنا الكلام في هذا في رسالة تطهير الاعتقاد عن درن الالحاد انتهى. ولنا شرح على هذا الكتاب تطهير الاعتقاد عن درجة الالحاد وهو كتاب عظيم من انفس ما كتبه العلامة آآ الصنعاني رحمه الله تعالى - 00:24:46

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عقبة ابن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه كفارة النذر كفارة يمين رواه مسلم وزاد الترمذي فيه اذا لم يسمه وصححه. يعني الانسان اذا نذر قال نذر علي ان اصوم - 00:25:06

غدا وجاء الغد ونسي ان يصوم ماذا يعمل الان؟ كفارة النذر كفارة يمين يطعم عشرة مساكين او يكسيهم فاذا لم يستطع ان يطعمهم ولا ان يكسيهم يصوموا ثلاثة ايام هذا كفارة النذر - 00:25:28

اذا فات وقته او آآ ذهب يعني شرطه ذهب شرطه مثلا مثال ذهاب شرطه ان يقول ان جاءني زيد اكرمته نذر علي ان جاني زيد ان اكرمه فجاء زيد ونسي هو لم يكرمه - 00:25:48

فالان هذا الشرط لم يقع الان عليه الان كفارة يمين. نعم لكن لو نذر انسان قد نذر علي ان اذبح اه بعيرا ولم يملك مال البعير ما دام لم يوقته بوقت فيبقى في ذمته النذر حتى يقدر - 00:26:14

لكن لو قال نذر علي ان اذبح في اول يوم من رمظان بعيرا اتصدق بلحمي على الفقراء. فجاء اول رمظان ولم يملك قيمة البعير. النذر ينقلب الى الى يمين هذا معنى الحديث كفارة النذر كفارة يمين نعم - 00:26:34

احسن الله اليكم قال رحمه الله ولابي داود من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من نذر نذرا لم يسمي لم يسمي فكفاه فكفارته كفارة يمين. ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين. ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة - 00:26:54

يمين واسناده صحيح الا ان الحفاظ رجحوا وقفه حتى لو كان موقوفا فقول ابن عباس حجة من نذر نذرا لم يسم قال نذر علي ما قال ايش الان يكفر كفارة يمين لانه لا ابهم - 00:27:14

ومن نذر ان يعصي الله عز وجل قال نذر علي ان لا احضر الجماعة فالان عليه كفارة يمين ومن نذر مثال نذر المعصية ايضا نذر علي ان لا اذهب الى امي. هذا النذر معصية. عليه كفارة يمين - 00:27:33

هذا قول الصحيح والا فيه من اهل العلم من قال نذر المعصية لا ينعقد هو لا ينعقد لكن هل عليه كفارة يمين؟ الصحيح نعم عليه كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه - 00:27:52

هذا ايظا عليه كفارة يمين بمقتظى هذا الحديث. نعم ها؟ ها اللي ينذر يذبح على قبر يتوب الى الله ويستغفر ويكفر كفارة يمين لان هذا نذر معصية نذر شرك نعم - 00:28:07

احسن الله اليكم. قال وللبخاري من حديث عائشة رضي الله عنها. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه. ولمسلم من حديث عمران لا نذر في معصية اذا الذي ينظر في عصيان الله لا يجوز ان يفي بنذره - 00:28:25

ابدا يجب عليه ان يكفر كفارة يمين ويتوب الى الله ويستغفر. نعم قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على ان من نذر نذرا ولم يعينه فليس عليه الا كفارة يمين. وكذلك من نذر نذرا لا يطيقه او كان معه - 00:28:39

يخفى عليه كفارة يمين قال رحمه الله وعن عقبة ابن عامر رضي الله عنه قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله حافية فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله - 00:28:55

عليه وسلم فاستفتيته؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتمشي ولتركب متفق عليه واللفظ لمسلم قال ولاحمد والاربعة فقال ان الله تعالى لا يصنع بشيء بشقاء اختك شيئا. مرها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام. قال الشارح الحديث دليل على ان من نذر الحج - 00:29:07

لا يلزمه الوفاء وعليه كفارة يمين. لانه قال تصوم ثلاثة ايام. فدل على ان من نذر نذرا لا يطيقه ان عليه كفارة نعم احسن الله اليكم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال استفتى سعد بن عبادة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر - 00:29:31

كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال اقضه عنها متفق عليه قال الشارح الحديث دليل على انه يلحق يلحق الميت ما ما فعل له. احسن الله اليكم. ما فعل له بعده - 00:29:51

من عتق او صدقة او نحوهما. اذا مات الميت فعند اهل السنة والجماعة انه يصل اليه الدعاء والاستغفار والحج والعمرة وصوم والفرظ عنه وكذلك قظاء ديونه وكذلك كفارة يمينه وكذلك قظاء نذره - 00:30:07

هذا عقيدة اهل السنة والجماعة. واما المعتزلة فانكروا ان يصل الشيء الى الميت وبالغ بعظ الناس حتى جعل كل شي يصل الى الميت وهذا لا يجوز لان هذا الباب ليس باب قياس صار يصلي على الميت ويقرأ - 00:30:26

عن الميت هذا غير صحيح. ما جاء الصدقة عن الميت ثبت في الحديث فكفارة ايمان للميت اه وفاة نذور الميت هذا لا شك انه يصل اليه. نعم. الاختيار كيف؟ كفارة اليمين على الاختيار بالنسبة للميت؟ لا بالنسبة لا كفارة اليمين على الاختيار في الاول اطعام او كسوة - 00:30:42

من يملك ومن لا يملك الاطعام والكسوة هنا ينتقل الى الصيام. لا يجوز لكفارة اليمين البداءة بالصيام الصيام لا يبدأ به المكفر الا بعد عدم مقدرته على اطعام عشرة مساكين او كسوتهم - 00:31:08

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ثابت من الضحاك رضي الله عنه قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

ينحر ابلا ببوانة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال هل كان فيها وثن يعبد؟ قال لا. قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم؟ فقال لا. فقال او في بنذرك - 00:31:27

انه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا في قطيعة رحم ولا فيما لا يملك ابن ادم. رواه ابو داوود والطبراني واللفظ له. وهو صحيح الاسناد وله شاهد من حديث - 00:31:47

كردم عند احمد قال الشارح الحديث دليل على ان من نذر ان يتصدق او يأتي بقربة في محل معين انه يتعين عليه الوفاء بنذره ما لم يكن في ذلك المحل شيء من الاعمال الجاهلية او كان ذريعة الى محرم. كل شيء فيه مشابه للكفار لا يجوز للانسان ان يعمله من العبادات - 00:31:59

يذهب يصلي عند اه مكان يصلى فيه لغير الله او يذبح في مكان يذبح فيه لغير الله هذا امر محرم. نعم الله اليكم قال رحمه الله الصلاة بعد ثلاث خمس دقائق اقيم الصلاة بعد خمس دقائق. نعم. قال احسن الله اليكم وعن جابر رضي الله تعالى عنه ان رجلا - 00:32:19

قال يا يوم الفتح يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس فقال صلي ها هنا فسأله فقال صلي ها هنا فسأله فقال فشأنك اذا رواه احمد وابو داوود وصححه الحاكم. قال الشارح الحديث دليل على ان على من نذر الصلاة في المسجد الاقصى فصلى في - 00:32:39

المسجد الحرام اجزأه. قال في الاختيارات ومن نذر الاعتكاف في مسجد غير المساجد الثلاثة تعين ممتاز على غيره بمنزلة شرعية قدم وكثرة جمع. احسن الله اليكم احسن الله اليكم كقدم وكثرة جمع. اختاره ابو العباس في موضع وحكى في موضع اخر وجهين في مذهبنا ولا - 00:32:59

سفر الرجل للذهاب الى المشاهد والقبور والمساجد غير المساجد الثلاثة. وهو قول مالك وبعض اصحابه. وقاله ابن عقيل من اصحابنا انتهى. يعني لو ان انسان انه يعتكف في المسجد الفلاني - 00:33:19

ثم اعتكف في هذا المسجد فنذره صحيح. لان المساجد كلها واحدة. لكن لو نذر انه سيعتكف في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. ثم اعتكف هنا لا ايجزئ لان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة بالف صلاة. ولو نذر انه يعتكف في المسجد الحرام واعتكف في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:33:32

لابد ان يعتكف في المسجد الاعلى. نعم احسن الله اليكم قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام - 00:33:52

ومسجد الاقصى ومسجدي هذا متفق عليه واللفظ للبخاري هذا الحديث تقدم في اخر الاعتكاف. ولعل المصنف اورده هنا للاشارة الى ان النذر لا يتعين فيه المكان الا احد المساجد الثلاثة. نعم - 00:34:06

اما غيرها فذهب اكثر العلماء الى عدم لزوم الوفاء لو نذر الصلاة فيها الا ندبا. والحديث فيه دليل على انه لا يجوز للانسان يسافر طلبا لبركة البقعة الا هذه البقاع الثلاث. مكة والمدينة والمسجد الاقصى نسأل الله ان يحرره. فلا يجوز لمسلم ان - 00:34:21

يسافر لاجل قبر ولا لاجل مشهد ولا لاجل مسجد غير هذه المساجد الثلاث. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عمر رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام. قال فاوفي بنذرك متفق عليه - 00:34:41

زاد البخاري في رواية فاعتكف ليلة قال الشارح الحديث دليل على انه يجب على الكافر الوفاء بما نذر به اذا اسلم والله اعلم. لو على المكفر احسن يجب على الكافر الوفاء بما نذر به ناس. لو ان مسلم رجل كافر اي عليه نذور ثم اسلم - 00:35:01

وهذه النذور موافق لشرعنا. فهل يجب عليه ان يفي بنذوره السابقة؟ الجواب نعم كذلك لو كان الكافر عليه ايمان وهذه الايمان موافقة لشريعتنا ثم اسلم فعليه الوفاء بها او عليه الكفارة اذا - 00:35:22

فيها والله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد - 00:35:39